

## شرح غاية السول إلى علم الأصول -المجلس الثالث عشر-

أحمد السويم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم - 00:00:01

رب اشرح لي صدري ويسر لي امري واحلل عقدة من لساني يفهوا قولي. اما بعد فهذا هو المجلس الثالث عشر من مجالس شرح كتاب غاية السور الى علم الاصول للعلامة الشيخ يوسف بن عبد الهادي الشهير بابن المبرد الحنبلي رحمه الله - 00:00:18

وكنا فرغنا من الكلام عن السبب والعلة نشرع اليوم بالكلام عن الصنف الثالث الشرط. قال المصنف رحمة الله الصنف الثالث الشرط وهو لغة العالمة وهو لغة العالمة في اللغة حينما نراجع المعاجم اللغوية - 00:00:37

نجد ان العالمة هي الشرط والاصوليون يتبعون على قولهم ان الشرط باسكان الراء هو العالمة ثم يقولون منه قوله تعالى فهل ينظرون الا الساعة ان تأتיהם بفتح اشراطها - 00:01:13

لكن والله اعلم هذا خلاف التحقيق الاشراط جمع شرط بفتح الراء والشرط هو العالمة عند اهل اللغة. قال الجوهرى الشرط معروف يعني بالسكون والشرط بالتحريك العالمة واشراط الساعة علاماتها كما قال - 00:01:41

تفرق بين الشرط قال هو معروف قال والشرط بالتحريك العالمة هكذا قال الجوهرى لكن قال الطوفى رحمة الله ومع اتفاق المادة لا اثر لاختلاف الحركات والكل ثابت عن اهل اللغة - 00:02:10

هكذا قال رحمة الله فالله اعلم الموجود في المعاجم بحسب ما بحسب ما وقفت عليه وببحث عنه الشرط هو العالمة اما الشرط فيحتاج الى تتبع هل وجد في كلام اهل اللغة في المعاجم - 00:02:36

الشرط بالاسكان هو هو العالمة على اية حال قال المصنف الشرط هو لغة العالمة وشرعا ما لزم من انتفاء امر ما لزم من انتفاء امر على غير جهة السببية - 00:02:59

شرعا ما لزم من انتفاء الامر هو الذي عربنا عنه في السبب ما يلزم من عدمه العدم فإذا ما يلزم انتفاء امر يعني يلزم من انتفاء الشرط انتفاء امر هو المشروع - 00:03:16

كالطهارة للصلة مثلا فالطهارة يلزم من انتفائه الصلة فإذا صلى الانسان غير متظاهر لا تصح صلة كذلك الاحسان للزاني يلزم انتفائه انتفاء الرجم في الزنا بحد الزنا - 00:03:34

الاحسان فإذا انتفى الاحسان انت في الرجم تلاقي انت في الحد انت في الرجل اذا ما لزم انتفائه انتفاء امر. يعني ما يلزم من عدمه العدم وهذا القيد يشترك فيه يشترك معه فيه السبب - 00:03:59

لان السبب يرجع من عدمه العدم. فاخراج السبب بقوله على غير جهة السببية على غير جهة السببية طبعا هذا القيد ما يلزم من انتفاء انتفاء امر يخرج به المانع لانه لا يلزم من عدمه العدم لا يلزم من عدمه العدم - 00:04:17

او لا يلزم انتفاء انتفاء عمر بل نستطيع ان نقول الاصل انتفاؤه المانع ولا يلزم من انتفائه انتفاء امرنا فاخراج السبب فقال على غير جهة السببية ما هو وجهة السببية؟ السببية يلزم من وجودها الوجوب من السبب يلزم من وجوده الوجود - 00:04:39

والشرط لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم السبب لماذا قال على غير جهة السببية لأن السببية لها جهة اخرى يعني السبب والشرط يشتركان في انهما يلزم من عدمهما العدم - 00:05:07

لكن ليه السبب جهة اخرى؟ ما هي هو انه يلزم من وجوده الوجود وهذا الشرط لا يلزم من وجوده الوجود. فلا يلزم من وجود

الطهارة ان يصلي الانسان. قد يكون الانسان يبقى على طهارته من غير ان يصلي - 00:05:28

لكن يلزم وجود الصلاة وجود طهارة هذا ما في اشكال لكن لا يلزم من وجود الطهارة وجود الصلاة لانه قد يتظاهر الانسان ليقرأ ليمس المصحف او ليطوف مثلا فاللازم اعم هنا - 00:05:43

اذا على غير جهة السببية يخرج السبب. هنا تنبئه اه هكذا العبارة الصحيحة على غير جهة السببية في المطبوع سقطت كلمة غير. فجاءت العبارة هكذا على جهة السببية والمتحقق لم يتبه لذلك - 00:06:03

والمحقق لم يتبه لذلك المطبوع في طبعة غراس على جهة السببية هكذا وهذا خلف لانه كيف يكون على جهة السببية؟ اذا يتحد الشرط والسبب الصواب على غير جهة السببية يعني الصواب اثبات كلمة غير ليستقيم الكلام. وهكذا انا راجعت المخطوط - 00:06:24

وهكذا في الشرح على غير جد سببي وهكذا في غيرها من كتب الاصول على غير جهة السببية اذا يتبه لذلك قلت صحق في النسخة قال وهو عقلي ولغوي وشرعى يعني الشرط - 00:06:47

ثلاث انواع عقلي ولغوي وشرعى الشرط العقلي ما معنى الشرط والشرط والمشروط تلازم عقلي التلازم بين الشرط والمشروط تلازم عقلي كالحياة مثلا هي شرط للعلم - 00:07:06

اذ لا يعقل عالم الا وهو حي فالحياة يلزم انتفاء العلم يعني يلزم من من انتفاء العلم العلم الموجود او العلم الذي يستطيع صاحبه ان يتكلم به لا يأتيبني اتي يقول طيب العلماء الذين ماتوا ما ذهب علمهم لا هذا فهم اخر. هذا موضوع اخر - 00:07:29

نقول حينما نقول فلان عالم الان هو عالم يلزم من ذلك انه حي او على الاقل بعبارة اخرى لا يمكن حصول العلم الا للانسان حي حتى لو كان يؤول الى الموت لكن لا يمكن ان يحصل له علم - 00:08:00

الا ان يكون حيا هل هل يحصل العلم للاموات؟ يحصل لهم؟ يحدث لهم ما يمكن هذا هذا شرط عقلي اذا التلازم بين الشرط والمشروط تلازم عقلي ممكن نقول اقرب من ذلك الحياة شرط للكلام مثلا - 00:08:24

حتى يتكلم الانسان لابد ان يكون حيا اه طلوع الشمس او شرط لوجود النهار مثلا ما يمكن يعني يطلع نهار من غير طلوع شمس هذا مثلا يعني كله المقصود ان التلازم هنا تلازم عقلي - 00:08:49

الشرط الثاني الشرط اللغوي والشرط اللغوي يعني ان الارتباط بين الشرط والمشروط حصل في اللفظ في اللغة في اللفظ وان لم يكن ارتباط بينهما في الواقع او في العادة - 00:09:25

مثلا قول الرجل لعبدة ان جاء زيد فانت حر الحرية هل في العادة لها علاقة بمجيء زيد لا علاقة لها في العادة ولكن المتكلم علق الحرية بمجيء زيد فالحرية مشروط - 00:09:52

ومجيء زيت شرط هذا شرط لغوي فاذا انتفى مجيء زيد انتفت الحرية وكذلك قول الرجل لامرأته ان دخلت الدار فانت طلاق فاذا انتفى دخول الدار انتفى الطلاق هل هناك علاقة بين الطلاق ودخول الدار؟ ليس هناك علاقة؟ الرجل فقط هو الذي علق الزوج هو الذي علق - 00:10:17

هذا بذلك يعني في اللفظ فلما علقه في اللفظ ترتب عليه الحكم او حصل ارتباط والحكم والا فالاصل انه لا ارتباط بينهما اذا هذا شرط لغوي لكن لو تأملنا في الشرط اللغوي - 00:10:43

سنلاحظ ان وجود الشرط يلزم منه وجود المشروط مع انا عرفنا الشرط انه ما يلزم من انتفاءه انتفاء على غير جهة السببية يعني لا يلزم من وجود الوجود والشرط اللغوي يلزم من وجود الوجود - 00:11:06

فاذا دخلت الدار طلقت المرأة واذا اه جاء زيد عتق العبد كما في الامثلة المذكورة فصار الشرط اللغوي سببا ولذلك يقول العلماء الشروط اللغوية اسباب الشرط اللغوية اسباب يعني حقيقتها حقيقة الاسباب - 00:11:23

لماذا لانه يلزم انتفاءه انتفاء مشروط ومن وجود الوجود. وهذا حقيقة السبب وهذه حقيقة السبب النوع الثالث الشرط الشرعي

الشرط الشرعي اي ان التلازم بين الشرط والمشروط جاء من جهة الشرع يعني بوضع الشرع - 00:11:46

وان لم يكن بينهما تلازم لا في اللغة ولا في العقل الوضوء للصلوة هذا شرط شرعي شرط شرعي او طهارة للصلوة مثلا  
قطون شرعى هل هناك تلازم بينهما في العقل ؟ لا - 00:12:06

عقلا لا يوجد تلازم بين الطهارة والصلوة هل هناك تلازم بينهما في العادة يعني في الطبيعة او في عادات الناس لا بحيث  
انها كانت موجودة قبل وجود الشرع مثلا لا - 00:12:24

هذا شرط شرعي وكذلك الحول بالنسبة للزكاة لا ارتياط بينها عقلي لكن هذا جعل شرطا عقليا شرعا والاحسان للترجم ونحو ذلك  
وهناك شرط وهناك قسم رابع للشروط وهو الشرط العادي - 00:12:43

اي ان العادة تقتضي التلازم بين الشرط والمشروط العادة فقط وقد تنخرم هذه العادة يعني في آآ يعني اه قد يكون في اه معجزات او  
نحو ذلك. مثل ماذا؟ الغذاء للحيوان - 00:13:04

هذا شرط يعني لغذاء شرط للحياة. اليه كذلك الغالب انه يلزم انتفاء الغذاء انتفاء الحياة من وجوده وجودها فلا يتغنى الحي فلا  
يتغنى فلا يتغنى الا الحي لا يتغنى الا الحي - 00:13:26

فاما ذهب الغذاء هلك وهذا نلاحظ ايضا ان الشرط العادي يلزم من وجوده الوجود من انتفاء الانتفاء فهو كالشرط اللغوي اسباب  
اسباب يكون من قبيل الاسباب هذه انواع الشروط اذا شرط عقلي ولغوي وشرعى. واضفتنا القسم الرابع للعادي. الشرط اللغوي -  
00:13:49

والعادي هي حقيقتها حقيقة السبب والعقلي التلازم بين الشرطة المشروطة عقلي بالعقل وهو موجود قبل وجود الشريعة والشرط  
الشرعى هو التلازم بينهما في الشرع وهو المقصود فهو الحكم الوضعي حقيقة يعني - 00:14:18

آآ يعني في الوضع الشرعي في الخطاب الشرعي هو الشرط الشرعي انه جعل هذا الشرط لازم لذاك المشروع في الشرع قال وعكسه  
المانع وهو ما وعكسه يعني عكس الشرط المانع وهو ما يلزم من وجوده عدم الحكم - 00:14:48

ما يلزم من وجوده عدم الحكم الشرط هو السبب يلزم من عدمهما العدم والمانع يلزم من وجوده العدم اذا وجد المانع عدم الحكم هذا  
واضح مثل ماذا مثل الدين بالنسبة للزكاة. النصاب - 00:15:14

هو مانع من الزكاة مانع من وجوب الحكم اذا كان ينقص النصاب الدين الحيض بالنسبة لي اه المرأة بالنسبة للصلوة  
والصيام مانع فقوله يلزم من وجوده عدم الحكم هذا يخرج السبب - 00:15:45

لانه يلزم من وجوده الوجود ويخرج الشرط فانه لا يلزم من وجوده عدم اذا ما يلزم من عدمه عدم الحكم طيب المانع يقول العلماء  
نوعان مانع للحكم ومانع للسبب المانع نوعان مانع للحكم ومانع للسبب - 00:16:05

فمانع الحكم كالابوة في القصاص مع القتل العمد العدوان الابوة مانع من حكم القصاص. يعني قاتل وجد منه قتل عمد عدوان هذى  
علة علة وجوب القصاص الان لكن وجد مانع من هذا الحكم ما هو؟ - 00:16:32

هو الابوة ان القاتل اب لي المقتول والنبي صلى الله عليه وسلم جاء عنه انه لا يقتل والد بولده لانه لما كان ابا سببا لوجود الولد فلا  
يحسن ان يكون - 00:16:55

سببا لعدمه فلا يحسن ان يكون الولد سببا لعدمه لما كان ابا سببا لوجود الولد فلا يحسن ان يكون الولد سببا لعدم ابا فانت في  
الحكم هو القصاص مع وجود المقتضي وهو القتل - 00:17:10

لوجود هذا المانع مانع الحكم ومانع السبب مثل ماذا؟ القسم الاول مانع الحكم. القسم الثاني مانع السبب كالدين مع النصاب تدابين مع  
النصاب الدين يمنع السبب. لانا قلنا ان النصاب سبب لوجوب الزكاة - 00:17:26

سبب لوجوب الزكاة فبلغ المال نصابا يتحمل مواساة الفقير منه اذا كان عنده مال كثير فمعناه انه يستطيع انه يواسى الفقير منه  
وهذى حكمة آآ هذه الزكاة شكر الله على هذه النعمة - 00:17:45

لكن لما كان المدين مطالبا بصرف هذا المال الذي يملكه نصابا في الدين اولا وقبل الزكاة لان حقوق الادميين صار النصاب كالعدم هذا

مانع للسبب هذا مانع للسبب. اذا المانع نوعان - 00:18:06

مانع للحكم ومانع للسبب مانع للحكم ومانع للسبب يقول الناظم في المانع يقول والمانع اللازم منه العدم وعدمه لا شيء منه يلزم تمنع حكم كقصاص من أبي والدين للنصاب منع السبب - 00:18:25

والمانع اللازم منه العدم وعدمه لا شيء منه يلزم فمنع حكم كقصاص من أبي والدين للنصاب منع السبب وقال في في الشرط والشرط ما من انعدامه العدم والعكس ليس منه شيء يلتزم. انواعه العقلية والشرعية واللغوي وكذا العادي - 00:18:55

وايضا في السبب قال والسبب الذي وجوده يعني لو ذكرنا ما يتعلق بالدرس الماضي مثلا العلة الموجب حكما شرعا وعنده الوجوب قطعا الذي ركب من محله والمقتضي وشرطه واهله ومقتضي الحكم وان حكموا فقد لفوت شرط او لمانع وجد. وحكمة الحكم وتلك معنى مناسب للحكم عنه عنا. هذا بالنسبة للعيد لهم واطلاقات - 00:19:25

اہ الذي المجموع المركب من محلي ومخطط وشرطی واهله والاطلاق الثاني مقتضي الحكم وحكمة الحكم والسابق ثم قال والسبب الذي وجوده لزم به وجود وانعدام ان عدم وهو على العلة ايضا اطلق اما بدون شرطها او مطلقا وعلة لعلة مباشرة والسبب المقابل مباشرة الى اخره - 00:19:49

ثم قال رحمة الله تعالى والصحة في العبادات وقوع الفعل كافيا في سقوط القضاء وفي المعاملات ترتيب احكامها المقصودة عليها والبطلان والفساد مترادافان يقابلانه يعني الان عندنا الصحة والفساد هذه من احكام الوضع - 00:20:16

فالصحة لما نقول صحة في العبادات عبادة صحيحة. ما معنى عبادة صحيحة يعني وقوع الفعل كافية من سقوط القضاء يعني ان الفعل الان مسقط للقضاء فلا يحتاج المكلف ان يقضي هذه العبادة. هذا معنى الصحة. اذا قلنا عبادة صحيحة - 00:20:41

هي مسقطة للقضاء ليس معنى انها مقبولة عند الله القبول هذا امر غيبي مقبول لها مقبول بعضها نصفها عشرها ربها الى اخره كما جاء في الحديث لكن كلامنا هنا في - 00:21:04

معنى الصحة الصحة هي الابسأء ووقوعها كافية في اسقاط القبر وفي المعاملات ما معنى معاملة صحيحة؟ بيع صحيح ما معنى ذلك قال ترتيب احكامها المقصود بها عليهم ترتيب احكامها المقصود بها عليها - 00:21:24

يعني اذا قلنا معاملة صحيحة فمعناها ان احكامها قد ترتبت عليها الاحكام المقصودة منها فمثلا البيع ما المقصود من البيع ان يتملك البائع الثمن ويجوز ويتصرف فيه ويتملك المشتري السلعة ويتصرف فيها - 00:21:50

فاما ترتيب فالصحة هي ترتيب هذه الاحكام لأن العقد لم يوضع الا لافادة هذه الاحكام لافادة النفع بين البائع والمشتري وفي النكاح مثلا ملك البضع واستمتاع الزوج فاما افاد مقصوده فهو عقد صحيح - 00:22:11

لنا العقد مؤثر للحكم ووجب له بعض العلماء يقول هذا التفسير يصلح حتى للعبادات ترتيب احكامها المقصود بها عليها لأن سقوط القضاء وبراءة الذمة من هذه العبادة يعني ترتيب حكمها المقصود منها - 00:22:38

وعلى ذلك يصح ان نجمع تعريف الصحة في العبادات والمعاملات وتعريف واحد فنقول ترتيب اثر مطلوب من فعل عليه ترتيب اثر مطلوب من فعل عليه ان يترب اثر المطلوب من هذا الفعل - 00:22:59

على على هذا الفعل لكن الاجزاء كلمة الاجزاء لا تطلق الا على العبادات لأن المعاملات لا يقال هذه معاملة مجذئة الاجزاء لا يغلق الا على العبادات فالعبرة العبادات - 00:23:14

بما في نفس الامر يعني بماء في الواقع القاعدة في العبادات حتى تكون صحيحة ان العبرة بما في في نفس الامر مع ما في ظن المكلف يعني مكلف يعتقد انه على طهارة - 00:23:36

وهو في الواقع على طهارة صلاته صحيحة مكلف يعتقد انه على طهارة وهو في الواقع محدث صلاته باطلة غير صحيحة مكلف يعتقد انه محدث وهو في الواقع على طهارة فصلى - 00:23:56

صلاته باطلة اذا العبرة بما في ظن المكلف مع ما في ظني الامر اما في في المعاملات فالعبرة بما في نفس الامر

فالعبرة بما في نفس الامر فقط - 00:24:20

يعني من غير اعتبار لظن المكلف ان نفس الامر هذا اذا العقد صحيح خلاص اذا العقد صحيح حتى لو ظن ان المكلف ان العقد غير صحيح وبعض العلماء عرفه بتعريف اخر في الصحة قال موافقة - 00:24:37

ذى الوجهين الشرع موافقة ذى الوجهين يعني في العبادات المعاملات موافقة ذى الوجهين الشرع. ما المقصود بذى الوجهين يعني الافعال التي لها وجه توصف به بالصحة ووجه بالفساد اما الاشياء التي لا توصف بصحة ولا فساد كمعرفة الله سبحانه وتعالى

00:24:57

هذه لا توصف الا بالصحة طبعا لا ما يقول قائل اني ان شخص تعرف على الله اه بغير صفاتة فهو معرفة فاسدة اذا صحة وفساد لا نقول هذا جهل اصلا - 00:25:25

هذا جهل رد الوديعة مثلا في المعاملات هذا لا يوصف الا هذا لا يقال انه صحة ولا فساد هذا لا يكون الا على وجه واحد رد الوديعة. ما نقول هذا الرد صحيح؟ او هذا رد فاسد - 00:25:41

في معرفة الله اما ان يعرف الله او لا يعرفه ان عرفه على غير صفتة فهذا جهل مركب وفي الوديعة اما ان يرد الوديعة او لا يردها بخلافه نحو الصلاة والصوم والبيع والاجارة - 00:25:58

فان فان صورتها تقع على وجهين ما اجتمعت فيه الشروط وانتفت عنه الموانع يكون صحيحا وما اختلف فيه شيء من ذلك يكون

يكون فاسدا يكون فاسدا والبطلان والفساد يقابلان يعني مترادفان يقابلان الصحة - 00:26:13

يعني الصحة يقابلها البطلان او يقابلها الفساد والاصل عدم التفريق بين الباطل والفساد والحنفية تفرق بين الباطل والفساد الحنفية فرقوا بين الباطل والفساد والجمهور كذلك فرقوا في مواضع قليلة الجمهور فرقوا في مواضع - 00:26:33

قليلة بين الباطل والفساد اه في مثلا نكاح مختلف فيه قالوا فاسد المتفق عليه قالوا باطل ومن المواقع التي فرق فيها الفقهاء مثلا بين الباطل والفساد الحج مثلا فالردة تبطل الحج - 00:26:58

واما الجماع فيفسدہ فيجب على المكلف ان يمضی فيه ويقضیه من عام قابل. فهنا تفريق بين الباطل والفساد ونحو ذلك على اية حال قال المصنف رحمة الله والعزمية لغة القصد المؤكد - 00:27:28

العزيمة القصد المؤكد هو عقد القلب على امضاء امر هذا هو القصد المؤكد يعني تصميمه على القيام به. تصميمه على القيام به ومنه قوله تعالى ولقد عهدنا الى ادم من قبل - 00:27:56

فنسي ولم نجد له عزما وقوله عز وجل اذا عزمت فتوكل على الله منه قيل لي اه ومنه قيل اولو العزم من الرسل وهم نوح وابراهيم وموسى وعيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم - 00:28:23

او عليهم الصلاة والسلام اجمعين وشرعنا هو الحكم ثابت بدليل شرعی خال عن معارض الراجح وشرعنا العزمية الحكم ثابت بدليل شرعی خال عن معارض راجح فعلى هذا التعريف العزمية تشمل جميع الاحکام - 00:28:43

لان كل واحد منها حكم ثابت بدليل شرعی يعني كل حكم ثابت بدليل شرعی ليس له معارض سيسى عزمية سواء كان هذا واجبا او محربما او مندوبا او مكروها نعم استشكل بعض العلماء دخول المباح في العزمية - 00:29:17

لان ليس فيه طلب مؤكد ليس فيه طلب مؤكد قوله بداء الحكم ثابت بدليل شرعی هذا احتراز من الثابت بالدليل العقلي ما يثبت الدلة العقلية لا يستعمل فيه العزمية والرخصة. ويثبت فيه الدلة العقلية لا يستعمل فيه العزمية والرخصة. قوله خال عن معارض - 00:29:39

قول خال عن معارض راجح هذا احتراز مما يثبت بدليل لكن لذلك الدليل المعارض مساوي او ارجح لماذا؟ لانه ان كان المعارض مساويا ما الذي على المجتهد؟ وجد دليلا ووجد له معارض مساويا. يلزم الوقف - 00:30:03

نعم تنافي العزمية لكن لا تثبت الرخصة يتوقف ويبحث عن مردح خارجي وان كان المعارض ارجح المعارض ارجح من هذا الدليل لزم العمل بمقتضاه وانتبهت العزمية وثبتت الرخصة كما سيأتي في تعريف الرخصة مثلا تحريم الميتة عند عدم - 00:30:24

المخصصة وعند عدم حال الهاك هذا عزيمة لانه حكم ثابت دليل شرعي خال عن معارض الراجح فإذا وجدت المخصصة والفقير والجوع

حصل المعارض بدليل التحرير. حصل المعارض بدليل تحرير اكل الميّة - 00:30:47

وهو راجح عليه حفظاً للنفس فجاز الأكل وحصلت الرخصة هذا أذن العزم. هذه هي العزيمة. والرخصة قال لغة السهولة الرخصة

السهولة والتيسير يعني خلاف التشديد ومنه رخص السعر اذا سهل - 00:31:14

ويقال هذا بناءً على رخص يعني ناعم أو جلد رخص ناعم ومنه قول أمير القيس وتعطوا بـ رخص غير شن لأنه اساري عظبي في مساوى

اسحلي واسحلي وتعطوا بـ رخص يعني تمد بنانا رخصا - 00:31:45

يعني ناعماً هذا الرخصة في اللغة وشرعاً ما ثبت على خلاف دليل شرعي لمعارض راجح ما ثبت على خلاف دليل شرعي لمعارض

الراجح هذا تعريف الرخصة لاحظ ما ثبت على خلاف دليل شرعي - 00:32:10

لأن ما ثبت على الدليل الشرعي هو العزيمة فما ثبت على خلاف دليل شرعي هذا رخصة لكن ما يكون كل ما ثبت على خلاف الدليل

الشرعية رخصة لا لابد ان يكون لمعارض راجح يعني بدليل معارض راجح او لمقتضى معارض راجح يعني مقتضى شرعي - 00:32:35

هذا الذي يسمى رخصة قال ومنها ما هو واجب ومندوب ومباح يعني الرخصة قد تكون واجبة يعني ليه ليس دائمًا اذا قلنا رخصة

يعني مندوب؟ لا قد تكون رخصة مباحة وقد تكون رخصة - 00:33:03

او واجبة وقد تكون رخصة مندوبة فالرخصة الواجبة مثل اكل الميّة لمضرر ودفع الغصة بشربة خمر هذه رخصة واجبة لماذا؟ لانه

سبب لحياة النفس. وما كان كذلك فهو واجب لأن النفوس حق لله تعالى وهي امانة عند المكلفين - 00:33:20

فيجب على المكلف ان يحفظها لاستوفى الله حقه منها بالعبادات والتکاليف قال الله تعالى ولا تلقوا بآيديكم الى التهلكة. وقال تعالى

ولا تقتلوا انفسكم يعني الان رخصة واجبة يعني يجب عليه ان يأكل من الميّة - 00:33:41

قال بعض العلماء يباح هي رخصة لكن الاكل مباح وهكذا يعني صار فيه اه نزاع في كيف ان رخصة ويجب وعليه قال بعض

العلماء هي رخصة بهذا الاعتبار انه - 00:34:03

ان الاكل ميّة اه تحريم ابيح وعزيمة باعتبار اخر وهو وجوب الاكل من الميّة بالنظر الى انه محرم ابيح له رخصة وبالنظر الى انه

يجب عليه ان يأكل منها قالوا عزيمة - 00:34:23

على اية حال الامر يسير في هذا قال ومندوب يعني هناك رخصة مندوبة مثل ماذا؟ القصر اللي مسافر القصر المسافر والفتر في

السفر في المذهب عندنا يستحب للمسافر حتى لو في رمضان ان ان القصر المسافر عند الجميع - 00:34:42

عند جميع العلماء يستحب او عند جمهور العلماء والفتور للمسافر اذا كان صائمها في رمضان يستحب عندنا في المذهب يستحب بعض

العلماء يرون انه مباح والرخصة المباحة مثل ماذا كالجمع بين الصالاتين في في غير عرفة ومذلفة - 00:35:04

في عرفة مذلفة يستحب للمسافر اما في غير عرفة مذلفة فالجمع بين الصالاتين في السفر مباح ذلك في المطر مثلاً الشديد وكذلك

كلمة الكفر لمن اكره عليها هذه كلها رخصة مباحة - 00:35:31

وهل تكون الرخصة في المكره عند بعض العلماء قالوا قلت وقد تقرن بالكره كالقصر في اقل من ثلاثة. عند بعض العلماء الشافعية

يرون انه قد اه ان القصر في اقل من ثلاثة ايام - 00:35:54

مكره وهو رخصة طيب او نعم قلت وقد تقرن بالكره كالقصر في اقل من ثلاثة اه نقف على الفصل الذي بعده الذي تكلم فيه

المصنف عن المحكوم فيه والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 00:36:14